

أحكام القرآن

@ 13 @ حمولة وفرشا يعني كبارا وصغارا ثم فسرهما فقال ثمانية أزواج إلى قوله (! !)

(وقال تعالى (! .) !

فهذه ثلاثة أدلة تنبئ عن تضمن اسم النعم لهذه الأجناس الثلاثة الإبل والبقر والغنم لتأنيس ذلك كله فأما الوحشية فلم أعلمه إلى الآن إلا اتباعا لأهل اللغة .

أما أنه قد قال بعض العلماء إن قوله سبحانه (! !) يقتضي دخول البقر والحمير والطبائ تحت قوله بهيمة الأنعام فصار تقدير الكلام أحلت لكم بهيمة الأنعام إنسيها ووحشيها غير محلي الصيد وأنتم حرم أي ما لم تكونوا محرمين فإن كان هذا متعلقا فقد قال (!) ! .

فجعل الصيد والنعم صنفين وأيضاً فإن من أراد أن يدخل الطبائ والبقر والحمير الوحشية فيه ليعم ذلك كله في الإحلال ماذا يصنع بصنف الصيد الطائر كله .

فالدليل الذي أحله ولم يدخل في هذه الآية محل الطبائ والبقر والحمير الوحشية وإن لم يدخل في الآية .

وقد ينتهي العي ببعضهم إلى أن يقول إن الأنعام هي الإبل لنعمة أخفافها في الوطاء ولا يدخل فيه الحافر ولا الظلف لجساوته وتحدده ويقال له إن الأنعام إنما سميت به لما يتنعم به من لحومها وأصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين .

وبهذه الآية كان يدخل صنف الوحشي فيها لأنها ذات أشعار من جهة أنه يتأتى ذلك فيه حسا وإن لم يكن يتناول ذلك منها عرفا